

18 October 2010  
Arabic  
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة  
لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية  
الدورة الخامسة

فيينا، ١٨-٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠  
البند ٦ من جدول الأعمال

التعاون الدولي، مع التركيز خصوصاً على تسليم المجرمين  
والمساعدة القانونية المتبادلة والتعاون الدولي لأغراض  
المصادرة، وإنشاء السلطات المركزية وتعزيزها

فهرس أمثلة القضايا المتعلقة بتسليم المجرمين وتبادل المساعدة القانونية  
وأشكال أخرى من التعاون الدولي في المسائل القانونية، استناداً  
إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

تصويب

١- القسم ثالثاً

يضاف بعد الفقرة ١٣ العنوان التالي وفقرتان نصهما كما يلي:

الصين

١٣ مكرراً- في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، أقرت سلطات إنفاذ القانون في المملكة  
المتحدة تحقيقاً في قضية احتيال بشأن ضريبة القيمة المضافة وغسل أموال انطوت على مبالغ  
مالية كبيرة. ولما كانت شركة صينية، تقع في مقاطعة غوانغدونغ الصينية، على صلة بالقضية



قدمت سلطات المملكة المتحدة طلباً تلتزم فيه مساعدة قانونية متبادلة في الشؤون الجنائية من وزارة العدل الصينية استناداً إلى اتفاقية الجريمة المنظمة؛ وذلك على أمل أن يتسنى لها أن توفد إلى الصين مسؤولين يتولون جمع الأدلة. وأحالت وزارة العدل الصينية الطلب إلى الإدارة العامة للحمارك في الصين بعدما استعرضته الوزارة وأكدت أنه يتماشى مع العناصر الرئيسية للشكل المنصوص عليه في اتفاقية الجريمة المنظمة. وأجرت سلطات البلدين عدة جولات من المشاورات بشأن توقيت جمع الأدلة ووسائل جمعها، وبشأن السبل التي تكفل للشهود الإداء بشهادتهم وما يرتبط بذلك من تكاليف، وبشأن منهجية التحقيق ونطاقه. وفي ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ تم، تحت إشراف السلطات المركزية الصينية، تزويد سلطات المملكة المتحدة بشهادات الشهود وما يتعلق بها من أدلة وثائقية. وقد بذلت السلطات الصينية المعنية جهداً ضخماً على امتداد مراحل هذه العملية حتى تكفل لجمع أدلة القضية أن يتكفل بالنجاح.

١٣ مكرراً ثانياً- وفي التحقيق الذي أجرته سلطات العدل الصينية في قضية تهريب البضائع العامة، التي تورط فيها السيد ون يومان، قدمت وزارة العدل الصينية طلباً التمس فيه مساعدة قانونية متبادلة في الشؤون الجنائية من وزارة الداخلية في المملكة المتحدة استناداً إلى اتفاقية الجريمة المنظمة؛ راجية من سلطات المملكة المتحدة تزويدها بالأدلة ذات الصلة. وفي عام ٢٠٠٩ استكملت سلطات المملكة المتحدة تحقيقاتها وسلمت الأدلة المتعلقة بالقضية وطالبت بحضورها أثناء النظر في الدعوى. وتعزيزاً للتعاون الدولي وافقت السلطات الصينية على الطلب؛ مما أفضى إلى نتائج إيجابية.

## ٢- القسم رابعاً

تضاف بعد الفقرة ٩٤ فقرات جديدة نصّها كما يلي:

٩٤ مكرراً- واستخدم مكتب المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) في إسبانيا اتفاقية ١٩٨٨ واتفاقية الجريمة المنظمة بديلاً لمعاهدات تسليم المطلوبين مع بلدان لا تربطها بإسبانيا عقود أو معاهدات أو اتفاقات تتعلق بتسليم المطلوبين. وفي هذه الحالات كان القبض على الشخص المطلوب بغرض تسليمه يتم إذا كان البلد الطالب طرفاً في اتفاقية ١٩٨٨ أو في اتفاقية الجريمة المنظمة. ثم إن الإنتربول كانت تُستخدم في تلك الحالات قناة لتقديم أمر التوقيف الدولي.

٩٤ مكرراً ثانياً- وقد استُخدم هذا الإجراء في قضية أدين فيها ثمانية مواطنين إسبان وأوكرانيين بتهريب ٧٥ طناً من المخدرات اكتُشف وجودها على متن سفينة في ساحل غاليسيا بإسبانيا. ووافقت سلطات الرأس الأخضر على تسليم المطلوبين فسُلم المحتجزون الثمانية كلهم إلى إسبانيا. بل إن الإجراء ذاته طُبِق عندما أُلقي القبض في غانا على مواطن إسباني حُكم عليه بالسجن لمدة ١١ سنة بتهمة الاتجار بالمخدرات؛ وعندما أُلقي القبض في الإمارات العربية المتحدة في عام ٢٠٠٩ على أحد مواطني المملكة المتحدة بتهمة ارتكاب الجريمة ذاتها. ومن الأمثلة الأخرى قضية مواطن جورجي ترأس جماعة إجرامية منظمة معروفة تماماً تمارس أنشطتها في بلدان اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق؛ حيث أُلقي القبض على هذا الشخص في الإمارات العربية المتحدة ثم سُلم إلى إسبانيا في عام ٢٠٠٦.

٩٤ مكرراً ثالثاً- وأشارت إسبانيا أيضاً إلى استخدام اتفاقية ١٩٨٨ واتفاقية الجريمة المنظمة في حالة توجيه التماسات إنابة قضائية، عبر قنوات دبلوماسية أو عبر الإنترنت، إلى إسبانيا من جانب دول لم تُبرم معها اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف بشأن تقديم مساعدة قانونية متبادلة. وفي القضية المشار إليها آنفاً، التي تضمنت الرأس الأخضر، أرسلت عدة التماسات إنابة قضائية إلى المحكمة الوطنية الإسبانية في مدريد.

٩٤ مكرراً رابعاً- كما استخدمت إسبانيا اتفاقية الجريمة المنظمة أساساً قانونياً استندت إليه في إرسال التماسات إنابة قضائية بشأن غسل أموال مستمدة من أنشطة إجرامية منظمة. وقد أحييت هذه التماسات بواسطة الإنترنت أو عبر قنوات دبلوماسية.

٩٤ مكرراً خامساً- استناداً إلى ذلك الإجراء ذاته أُلقي القبض في كوستاريكا في عام ٢٠٠٩ على مواطن إسباني ثم سُلم إلى إسبانيا بموجب الطلب الذي قدمته محكمة أزبتييا في إسبانيا. ووفقاً لاتفاقية الجريمة المنظمة أُرسِل وقُبِل التماس إنابة قضائية يتعلق باعتراض بضائع تم الحصول عليها من خلال غسل أموال مستمدة من أنشطة إجرامية منظمة. أضيف إلى ذلك أن الاتفاقية استُخدمت باعتبارها صكاً قانونياً من أجل إرسال التماس إنابة قضائية إلى جمهورية فنزويلا البوليفارية يطالب باعتراض ممتلكات تخص واحداً من الأشخاص الضالعين في "عملية مالايا". وجر حالياً إرسال التماس إنابة قضائية إلى باكستان بشأن الاتجار بالمخدرات.

٩٤ مكرراً سادساً- كما أبلغت إسبانيا الأمانة بأن الجهة الإسبانية المختصة فيما يتعلق بالاستخدام والتطبيق الفعالين للمواد ١٣ و١٦ و١٨ من اتفاقية الجريمة المنظمة هي وزارة

الخارجية أو وزارة العدل. ومن ثم لا تملك وزارة الداخلية المعلومات اللازمة؛ ولا يسعها إذن إلا أن تقدم أمثلة فقط على قوانين سياساتية تتعلق بالمادة ١٣ من اتفاقية الجريمة المنظمة.

٩٤ مكرراً سابغاً- وأحيلت، عبر الوحدة الوطنية لمكتب الشرطة الأوروبي، طلبات للحصول على معلومات قدمتها دول أخرى أطراف في الاتفاقية، وعلى رأسها المملكة المتحدة (بشأن تحديد مكان موجودات). وقد جُمعت المعلومات المطلوبة وأُرسلت إلى الدولة الطالبة دون الاضطلاع بأنشطة عملياتية تتعلق بمصادرات لاحقة. ولم ترسل إسبانيا حتى الآن أي طلبات حصول على معلومات إلى دول أطراف أخرى.

٩٤ مكرراً ثامناً- علاوة على ذلك، حصلت الأمانة على معلومات من إسبانيا بشأن مبادرات تشريعية وبرنامجية تتعلق بمكافحة الجريمة المنظمة.